

2023 / 19 .

واردات عدد
21 جويلية 2023 B
مجلس شواب الشعب مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون أساسي

يتعلق بتنقيح المرسوم عدد 70 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011 المتعلق بتنظيم القضاء العسكري وضبط النظام الأساسي الخاص بالقضاء العسكريين

الفصل الأول: تلغى أحكام الأعداد 2 و4 و6 من الفقرة الأولى من الفصل 10 من المرسوم عدد 70 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011 المتعلق بتنظيم القضاء العسكري وضبط النظام الأساسي الخاص بالقضاء العسكريين وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل 10 (الأعداد 2 و4 و6 جديدة من الفقرة الأولى):

2- أن يكون سنه إثنين وعشرين عاما على الأقل وأربعين عاما على الأكثر في تاريخ إجراء المناظرة تحتسب وفق الأحكام المتعلقة بتحديد السن القصوى وضبط كيفية احتسابها للمشاركة في مناظرات الدخول إلى مراحل التكوين للانتداب في القطاع العمومي.

4- أن يكون محرزا على الشهادة الوطنية لماجستير بحث أو شهادة الدراسات المعمقة في اختصاص القانون على الأقل أو شهادة معادلة لها، مع الشهادة الوطنية للإجازة أو الشهادة الوطنية للإجازة الأساسية أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة لها في الحقوق أو في العلوم القانونية.

6- أن لا تكون له سوابق عدلية مخلة بالشرف، وأن يكون حسن السيرة والأخلاق.

2023 / 19 .

(مشروع قانون أساسي يتعلّق بتنقيح المرسوم عدد 70 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011 المتعلّق بتنظيم القضاء العسكري وضبط النظام الأساسي الخاص بالقضاة العسكريين)

يهدف مشروع القانون الأساسي المعروض إلى مراجعة الشروط المستوجبة لانتداب الملحقين القضائيين العسكريين من حيث المستوى العلمي والسنّ ونقاوة السوابق العدلية وذلك بهدف توحيد معايير وشروط انتداب القضاة بمختلف أصنافهم (العدلي والإداري والمالي) من جهة والعمل على انتقاء الأكفاء والمتميزين خلال كامل مسارهم التكويني بالجامعات من جهة ثانية.

وللغرض، فقد اقتضى الحال تنقيح أحكام الأعداد 2 و 4 و 6 من الفقرة الأولى من الفصل 10 من المرسوم عدد 70 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011 المتعلّق بتنظيم القضاء العسكري وضبط النظام الأساسي الخاص بالقضاة العسكريين في اتجاه تحديد السنّ الدنيا والقصوى للمشاركة في المناظرة وإضافة المعطى المتعلّق بنقاوة سجلّ السوابق العدلية، إضافة إلى اشتراط الحصول على الشهادة الوطنية لماجستير بحث أو شهادة الدراسات المعمّقة في اختصاص القانون، على الأقلّ أو شهادة معادلة لها مع الشهادة الوطنية للإجازة أو الشهادة الوطنية للإجازة الأساسية أو شهادة الأستاذية أو شهادة معادلة لها في الحقوق أو في العلوم القانونية لانتداب الملحقين القضائيين العسكريين، وذلك بالنظر إلى المعطيات الآتي بيّناها:

- صدور الأمر الحكومي عدد 28 المؤرخ في 10 جانفي 2020 المتعلّق بضبط مشمولات المعهد الأعلى للقضاء، ونظام الدراسة والتكوين به والذي اشترط الحصول على شهادة الماجستير أو شهادة الدراسات المعمّقة لانتداب الملحقين القضائيين.
- صدور الأمر الرئاسي عدد 631 لسنة 2022 المؤرخ في 14 جويلية 2022، الذي ضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك في نظام "أمد".
- تنصيب قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 18 ماي 2017 المتعلّق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية لانتداب مستشارين مساعدين بالمحكمة الإدارية، إشرط للمشاركة في المناظرة الخارجية الحصول على شهادة ماجستير البحث أو شهادة الدراسات المعمّقة وكذلك الشأن بالنسبة لانتداب قضاة محكمة المحاسبات وفق ما نصّ عليه المرسوم عدد 90 لسنة 2011 المؤرخ في 29 سبتمبر 2011 المتعلّق بتنقيح المرسوم عدد 6 لسنة 1970 المؤرخ في 26 سبتمبر 1970 المتعلّق بضبط القانون الأساسي لأعضاء دائرة المحاسبات.

وقد تمّت صياغة المشروع المعروض في شكل قانون أساسي وذلك عملا بأحكام الفصل 75 من الدستور الذي يقتضي أن النصوص المتعلقة بتنظيم العدالة والقضاء تتخذ شكل قانون أساسي.

تلك هي الغاية من مشروع القانون الأساسي المعروض.

